

١١٧/٤٢ - الحق في التنمية

إن الجمعية العامة ،

إذ ترحب بإعلان الحق في التنمية^(١٢١) ، الذي أصدرته في دورتها الحادية والأربعين ،

وإذ تشير إلى قرارات الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان المتصلة بالحق في التنمية ، وخصوصاً قرار اللجنة ٢٣/١٩٨٧ المؤرخ في ١٠ آذار/مارس ١٩٨٧^(١٢٢) الذي أمره المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

وإذ تكرر التأكيد على أهمية الحق في التنمية لجميع البلدان ، وعلى وجه الخصوص البلدان النامية ،

واقتراناً منها بأهمية الأعمال المقبلة للجنة حقوق الإنسان وفريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالحق في التنمية التابع لها ، بما في ذلك التدابير العملية لتنفيذ الإعلان ،

وقد نظرت في تقرير الفريق العامل^(١٢٣) وفي جميع الوثائق الأخرى ذات الصلة المقدمة إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين ،

وإذ تدرك الاهتمام الكبير الذي أظهره الكثير من الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية التي ترغب في المساهمة في أعمال الفريق العامل ،

١ - تعرب عن الأمل في أن تأتي ردود الحكومات وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات الحكومية وغير الحكومية ، المقدمة بناءً على طلب من الأمين العام على أساس قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٣/١٩٨٧ بأن نقدم تعليقاتها وآراءها حول تنفيذ إعلان الحق في التنمية ، وقد احتوت على مقترحات وأفكار عملية تساهم بدرجة كبيرة في مزيد من العمل من أجل تنفيذ الإعلان ؛

٢ - تطلب إلى فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالحق في التنمية أن يدرس في دورته الحادية عشرة التجميع التحليلي الذي سيعده الأمين العام من واقع جمع الردود المتلقاة ، بالإضافة إلى الردود الفردية إذا لزم الأمر ، وأن يقدم إلى لجنة حقوق الإنسان ، في دورتها الرابعة والأربعين ، توصياته واقتراحاته فيما يتعلق بالمقترحات التي سنسهم على أفضل وجه في المزيد من تعزيز وتنفيذ الإعلان ؛

٣ - تطلب أيضاً إلى لجنة حقوق الإنسان أن تنظر ، في دورتها الرابعة والأربعين ، في تقرير الفريق العامل ونوصياته ومقترحاته ، وكذلك في جميع المواد الأخرى ذات الصلة ،

بما في ذلك التجميع التحليلي ، بغية اتخاذ قرار بشأن التدابير العملية لتنفيذ الإعلان ، بما في ذلك المقترحات المحددة المتعلقة بالأعمال المقبلة :

٤ - تدعو لجنة حقوق الإنسان إلى أن تقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بشأن التدابير التنظيمية والموضوعية اللازمة لتنفيذ الإعلان على جميع المستويات ؛

٥ - تقرر أن تنظر في هذه المسألة في دورتها الثالثة والأربعين في إطار البند المعنون « المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية » .

الجلسة العامة ٩٣

٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

١١٨/٤٢ - تطوير أنشطة الإعلام في ميدان حقوق الإنسان

إن الجمعية العامة ،

إذ تؤكد من جديد أن الأنشطة التي تستهدف تحسين المعرفة العامة في ميدان حقوق الإنسان لازمة للوفاء بمقاصد الأمم المتحدة الواردة في الفقرة ٣ من المادة ١ من ميثاق الأمم المتحدة ، وأن برامج التعليم والتربية والإعلام جوهرية لتحقيق الاحترام الدائم لحقوق الإنسان والحريات الأساسية ،

وإذ تشير إلى قراراتها ذات الصلة المتعلقة بهذا الموضوع ، وبصفة خاصة قرارها ١٣٠/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ وقرار لجنة حقوق الإنسان ٣٩/١٩٨٧ المؤرخ في ١٠ آذار/مارس ١٩٨٧^(١٢٤) ،

وإذ تسلّم الأثر الحفّاز لمبادرات الأمم المتحدة على الأنشطة الإعلامية الوطنية والإقليمية في ميدان حقوق الإنسان ،

وإذ تسلّم أيضاً بما يمكن أن تقوم به المنظمات غير الحكومية من دور قيّم في هذه المساعي ،

وإيماناً منها بأن الذكرى السنوية الأربعين لاعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١٢٥) ، ينبغي أن تشكل نقطة ارتكاز لما تقوم به منظومة الأمم المتحدة من أنشطة إعلامية في ميدان حقوق الإنسان ودفعاً جديداً لتلك الأنشطة ،

وإذ تحييط علماً بنجاح الدورة التدريبية الإقليمية للأمم المتحدة في ميدان تدريس حقوق الإنسان المعفودة في بانكوك من ١٢ إلى ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ ،